

نِيدَّةٌ عَنْ

حقوق الاكتتاب

حقوق

الاكتتاب

معلومات استرشادية حول حقوق الاككتاب

حرصاً من إدارة البورصة المصرية على تطوير وتحسين المنتجات والخدمات المقدمة للمستثمرين والمتعاملين في البورصة و زيادة وعى المستثمرين. فقد رأت إدارة البورصة نشر تلك المعلومات الاسترشادية عن حقوق الاككتاب باعتبارها أداة مالية حديثة التداول. وذلك حتى يمكن لكل مستثمر حالي ومرتب ان يتخذ قراره الاستثماري ببيع أو شراء أو الاحتفاظ بحقوق الاككتاب في ضوء معرفته الدقيقة بطبيعتها.

أن حق الاككتاب يعتبر أداة مالية مشتقة من السهم الأصلي وله فترة صلاحية تستنفذ بعدها. فإذا لم يدرك مالك حق الاككتاب ضرورة التصرف فى حق الاككتاب قبل استنفاذه فقد يؤدي ذلك الى انخفاض قيمة ما يملكه من أسهم أو ضياع قيمة هذه الحقوق ما لم يستخدمها المساهم فى الاككتاب فى أسهم زيادة رأس المال وما يتطلبه من قيامه بسداد قيمة هذه الأسهم .

وتتلخص المعلومات الاسترشادية عن حق الاككتاب فيما يلي:

• حق الاككتاب

هو الحق الذى يتيح لمساهمى الشركة الاككتاب فى أسهم الزيادة النقدية لرأس المال المصدر خلال الفترة المحددة للاككتاب وفقاً لنسبة كل مساهم فى رأس مال الشركة. وبموجب هذا الحق يكون لحامله الأولوية فى الاككتاب فى أسهم زيادة رأس المال بإحدى الشركات المقيدة بالبورصة. وجدير بالذكر أن عدد الحقوق التى تصدرها الشركة يعادل دائماً عدد أسهم الشركة. وكل حق قد يعطى حق الأولوية فى شراء جزء من السهم (ربع أو نصف سهم مثلاً) أو سهم أو أكثر من أسهم زيادة رأس المال حسب قيمة زيادة رأس المال المقررة.

• قيمة حق الاككتاب فى أول يوم لتداوله منفصل عن السهم الاصلى:

هى الفرق بين سعر السهم محملاً بالحق فى الاككتاب وبين سعر السهم غير محمل بالحق (وهو ما يعرف بالسعر النظرى الذى يمكن احتسابه باضافة مجموع رأس المال السوقى قبل الزيادة الى قيمة الزيادة مقسوماً على عدد اسهم الشركة بعد الزيادة) وفقاً للمعادلة الآتية:

• اساس احتساب السعر النظرى للسهم فى تاريخ نهاية الحق (غير محمل بالحق) :

(آخر سعر إقفال فى يوم نهاية الحق X عدد الأسهم المقيدة قبل الزيادة) + (سعر

الاككتاب X عدد أسهم الزيادة المطروحة للاككتاب) / عدد الأسهم الإجمالى بعد الزيادة.

• أساس احتساب السعر النظرى لحق الاككتاب منفصلاً (سعر الفتح للحق فى أول يوم تداول):

(آخر سعر إقفال للسهم فى يوم نهاية الحق - سعر السهم النظرى غير محمل بالحق).

• فترة الاككتاب الاصلية.

الفترة المحددة للاككتاب فى اسهم الزيادة النقدية للشركة المصدرة والمنصوص عليها بإعلان دعوة قدامى المساهمين للاككتاب والمنشور بالصحف والتي لا تقل عن عشرة أيام ولا تجاوز شهرين اعتباراً من التاريخ المحدد لفتح باب الاككتاب.

• فترة اكتتاب اعادة التغطية.

الفترة المحددة للاككتاب فى الجزء غير المغطى من أسهم الزيادة النقدية لرأس المال دون التقيد بنسبة المساهمة فى حالة اذا ما قررت الشركة اعادة طرح الجزء غير المغطى للاككتاب مرة أخرى. حيث يجوز قانوناً مد فترة الاككتاب بإذن من رئيس الهيئة مدة لا تزيد على شهرين آخرين بعد فترة الاككتاب الاصلية.

• من هو مالك حق الاكتتاب؟

هو مالك سهم الشركة حتى تاريخ نهاية الحق خلال فترة الاكتتاب الأصلية ومشتري الحق طوال فترة قيد الحق.

• بدائل التصرف في حق الاكتتاب:

تتحدد طبيعة حق الاكتتاب من حيث كونه متصل أو منفصل عن السهم الاصلى في ضوء قرار مجلس إدارة الشركة أو الجمعية العامة غير العادية لها كما يلى :

البديل الأول : تداول حق الاكتتاب متصلاً بالسهم الاصلى : وفى تلك الحالة يكون امام المساهم القديم الذى ثبت حقه فى الاكتتاب منذ صدور قرار السلطه المختصة بالزيادة اما :

- استخدام هذا الحق المتصل فى التقدم للبنك المتلقى للاكتتاب فى اسهم الزيادة لسداد ثمن شراء اسهم الزيادة التى يخول له الحق الحصول عليها.
- بيع اسهمه الاصلية محملة بالحق فى الاولوية فى الاكتتاب فى اسهم الزيادة الى اى مستثمر جديد الذى قد يكتتب فى اسهم الزيادة بهذا الحق او قد يعيد بيع هذه الاسهم محملة بالحق.
- عدم التصرف فى هذا الحق بالبيع او الاكتتاب والاحتفاظ بهذا الحق وعدم ممارسته خلال فترة الاكتتاب مما يترتب عليه اضرار به وانخفاض ثروته.

البديل الثانى : تداول حق الاكتتاب منفصلاً عن السهم الاصلى خلال فترة الاكتتاب الأصلية. وبالتالي يكون أمام المستثمر أحد أو كل هذه البدائل:

- يمكن للمساهم القديم الاحتفاظ بأسهمه الاصلية والتصرف فى حقوق الاكتتاب وذلك



ببيعها كلها أو جزء منها والحصول على مقابل نقدي لهذه الحقوق يعوض الانخفاض في نسبة مساهمته نتيجة عدم الاكتتاب في كل أو جزء من أسهم الزيادة. وذلك إذا لم تكن لدى هذا المساهم سيولة تمكنه من الاكتتاب في أسهم الزيادة.

• قد يقوم المساهم الأصلي ببيع جزء أو كل أسهمه الأصلية بدون الحق وشراء حقوق اضافية تمكنه من الاكتتاب في أسهم زيادة رأس المال بالاضافة إلى الحقوق الحالية له.

وفي جميع الأحوال فإن السماح بقيد وتداول الحق في الاكتتاب منفصلاً عن السهم الأصلي خلال فترة الاكتتاب في زيادة رأس المال يعتبر ميزة للمساهمين حيث يتيح للمساهم غير الراغب في الاكتتاب أن يقوم ببيع هذا الحق بقيمة سوقية تعادل نظرياً الفارق بين سعر السهم محملاً بالحق وبين سعر السهم غير محمل بالحق.

كما يوفر تداول حق الاكتتاب السيولة للمساهمين الحاليين غير الراغبين بالمشاركة بزيادة رأس مال الشركة دون الحاجة لبيع أسهمهم ودون حصول انخفاض في القيمة السوقية لمساهمتهم في الشركة وذلك عن طريق بيع حقهم لآخرين يرغبون في الاكتتاب بأسهم الزيادة.

ويمنح تداول حق الاكتتاب الفرصة للمساهمين الحاليين الذين لا تتوفر لديهم القدرة المالية على المشاركة في الاكتتاب الخاص، لتسييل جزء من مساهمتهم بالشركة والمشاركة بالاكتتاب وذلك عن طريق بيع جزء من حقوقهم واستخدام المتحصلات من عملية البيع في المشاركة بالاكتتاب.

• الخيارات المتاحة للمساهمين الذين لهم حق الاككتاب :

• متاح أمام المساهمين الذين لهم حق الاككتاب في أسهم زيادة رأس المال عددا من الخيارات :

• ممارسة الحق بالاككتاب بكامل حقوق الاككتاب لدى المساهم للحفاظ على نسبة ملكية المساهم في الشركة.

• بيع حقوق الاككتاب أو جزء منها من خلال السوق. حيث يستطيع المساهم أن يبيع حقوق الاككتاب أو جزءا منها من خلال إدخال أوامر بيع عن طريق شركات الوساطة العاملة في السوق. وهذا الخيار يتيح له الحصول على تعويض مالي مقابل البيع الجزئي أو الكلي لحقه.

• شراء حقوق اكتتاب إضافية عن طريق السوق. حيث سيتيح النظام إدخال أوامر الشراء (وأوامر البيع أيضاً) عن طريق شركات الوساطة طوال فترة قيد حق الاككتاب ويحق لجميع المشتريين الاككتاب في الأسهم.

• إمكانية الاككتاب في أسهم إضافية:

يستطيع المساهمون القدامى الاككتاب في أسهم إضافية. من خلال شراء حقوق جديدة خلال فترة التداول مع الأخذ في الاعتبار الضوابط المنصوص عليها في القانون رقم 95 لسنة 1992 و لائحته التنفيذية فيما يخص ضوابط زيادة نسب المساهمات لكبار المساهمين.

• ساعات تداول حقوق الاككتاب:

مدة التداول في السوق هي نفس فترة تداول الأسهم خلال الجلسة تبدأ من الساعة 10:00 صباحا و حتي 2:30 ظهراً و ذلك خلال الفترة المحددة لتداول حقوق الاككتاب.

• نسبة الارتفاع والانخفاض المسموح بها في تداول حقوق الاكتتاب:

ترتبط النسبة المئوية للحدود السعرية على الحق بالحدود السعرية على السهم الأصلي ولكن قد يختلف مقدار التحرك السعري للحق عن مقدار التحرك السعري المفروض على السهم الأصلي. حيث تحسب الحدود السعرية للحق منفصلاً وفق المعادلة التالية:-

$$\text{[الحد السعري للسهم الأصلي} \times \text{السعر النظري للحق منفصلاً]} + \text{(الحد السعري للسهم الأصلي} \times \text{سعر الاكتتاب في أسهم الزيادة)} / \text{السعر النظري للحق منفصلاً}$$

• تحديد سعر الفتح لحق الاكتتاب:

سعر الفتح لهذه الحقوق هو الفارق بين آخر سعر إقفال للسهم محملاً بالحق وبين السعر النظري للسهم الأصلي غير محمل بالحق.

• حقوق مشتري حق الاكتتاب:

يسمح لجميع حملة حقوق الاكتتاب في هذه المرحلة بالاكتتاب بالأسهم الجديدة. سواءً كانوا من المساهمين القدامى الذين لم يقوموا ببيع حق الاكتتاب أو ممن اشترى هذه الحقوق خلال فترة تداولها.

• إمكانية إعادة بيع حقوق الاكتتاب المشتركة :

يحق للمساهم إعادة بيع حقوق الاكتتاب التي سبق ان قام بشرائها طوال فترة قيد حق الاكتتاب وذلك بعد ان يتم تسوية عملية الشراء.

• مصير حقوق الاكتتاب التي يتم تداولها بعد انتهاء فترة قيدها:

في حال عدم قيام المستثمر الجديد ببيع حقوق الاكتتاب الموجودة لديه قبل نهاية فترة تداول هذه الحقوق فإنه سيضطر إلى استخدام هذه الحقوق للاكتتاب بالأسهم الجديدة لأنه لن يستمر قيدها أو تداولها بعد ذلك حيث تستنفذ ولا يكون لها قيمة بعد غلق باب الاكتتاب.



• هل يستطيع مالك حقوق الإكتتاب البيع أو التنازل عن الحق بعد

انقضاء فترة التداول؟

لا. لا يمكن ذلك. فبعد انقضاء فترة التداول يتبقى لمالك الحق فقط ممارسة الحق في الاكتتاب بالزيادة في رأس المال أو عدم ممارسة ذلك.

وفي حال عدم ممارسة الحق وغلق باب الاكتتاب يمكن أن يتعرض المستثمر لخسارة بمقدار قيمة هذه الحقوق لاستنفادها .



www.egx.com.eg
www.nilex.com.eg